انتهاء سجدة للشهو والله تعالى اعلم

باب صلاة المريض تعذر عليه القيام

او خاف زيادة المرض صلى قاعدا يركع ويسجد
او تومئ ان تعذرا وجعل سجوده اخفض
من ركوعه ولا يرفع لوجهه اليه وجهه شيئا
يسجد عليه فان فعل وسجد على رأسه صح والا
لا وان تعذر القعود اومئ مستلقيا او على
جنبه والاخرف ولم يومئ بعينيه وقلبه
وحاجبيه وان تعذر الركوع والسجود لا
الفيا اومأ قاعدا ولو مرض في صلاته يتم
بما قدر ولو صلى قاعدا يركع ويسجد فصح بني
ولو كان يوميا لا وللمتطوع ان يبني على شئ
ان اعيا ولو صلى في ذلك قاعدا بلا عذر صح
ومن اغمي عليه اوجن خمس صلوات فقضى ولو اكثر لا

باب سجود التلاوة وشرائطه

يلزم عشارية منها اوفي الحج وصح على من تلا ولو
اماما او سمع ولو غير قاصد او سوغما لا يتلاوته

ولو

ولو سمعها المصلي من غيره سجد بعد الصلاة
ولو سجد فيها اعاد ما لا الصلاة ولو سمع من
امام فانتم به قبل ان يسجد سجد معه وبعده
لا وان لم يعتد سجدها ولم تقض الصلاة بها
ولو تلى خارج الصلاة تسجد واعاد فيها
سجدا خرى وان لم يسجد الا لاخرة كفته واحدة كمن
كررها في مجلس لا في مجلسين وكيفيته ان يسجد
بشرائط الصلاة بين تكبيرتين بلا رفع يد ونفل
وتسليم وكره ان يقرأ سورة ويدع اية السجدة
السجدة لا عكسه

باب صلاة المسافر

من جاوز بيوت مصره من يريد سيرا وسطا
ثلاثة ايام بلياليها بسير او بجبل او بحر قصر الفرض
الرباعي فلو انتم وقعد في الثانية صح والا
لا حتى يدخل مصره او ينوي اقامة نصف شهر
ببلد او قرية لا بمكة ومنى وقصر ان نوى اقل
منه ولم ينو او بقي سنين او نوى ثم رجع ذلك
بأمر الحرب فان حاصر واسيرا او حاصر طائفة